

أحكام القرآن

واللاتي تخافون نشورهن فعطوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا
عليهن سبيلا .

قال الشافعي قوله واللاتي تخافون نشورهن يحتمل إذا رأى الدلالات في أفعال المرأة
وأقاويلها على النشور وكان للخوف موضع أن يعظها فإن أبدت نشورها هجرها فإن أقامت عليه
ضربها